

وزارة الزراعة والثروة السمكية

قرار وزاري

رقم ٢٠١٩ / ١٧٤

بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ٢٠١٨ / ٢١٨
بشأن تنظيم وسائل نقل المنتجات الزراعية عبر المنافذ البرية

استناداً إلى نظام الزراعة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٦ / ٤٨ ،
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٢ / ٦٨ بتحديد اختصاصات وزارة الزراعة والثروة
السمكية واعتماد هيكلها التنظيمي ،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٨ / ٢١٨ بشأن تنظيم وسائل نقل المنتجات الزراعية عبر المنافذ
البرية ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولى

يستبدل بنص المادة الخامسة من القرار الوزاري رقم ٢٠١٨ / ٢١٨ المشار إليه ، النص الآتي :
"ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من الأول من فبراير ٢٠٢٠م".

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١٦ / ٩ / ١٤٤٠ هـ

الموافق : ٢٢ / ٥ / ٢٠١٩ م

د. حمد بن سعيد بن سليمان العوفي

وزير الزراعة والثروة السمكية